

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكل تفصيلي وتعديل تنظيمي لمسار شارع وادي النار بعرض من (30 - 50) م ومن (30 - 88) م حرم طريق - بيت ساحور ودار صلاح والعبيدية/ محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى بموجب القرار رقم (309) في جلسته رقم (2022/9) بتاريخ 2022/10/13م، والقرار رقم (425) في جلسته رقم (2022/12) بتاريخ 2022/12/29م، الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (171، 168، 169، 178، 77، 83، 76، 103، 105) من الحوض رقم (28085) بموقع جبل هراسة) من أراضي مدينة بيت ساحور، ومن الأحواض ذوات الأرقام (6) بموقع الحجيبة والمرمدة، 7 بموقع خلة قبر حلوة وخلة المسلمين، 15 بموقع البقعة) من أراضي بلدة دار صلاح، ومن الأحواض ذوات الأرقام (7) بموقع حبايل الهوى، 8 بموقع الحمرا، 14 بموقع عقبة البلد، 9 بموقع شعب التخم الشمالي، 11 بموقع شعب التخم الجنوبي، 36 بموقع إم شعبين، 37 بموقع العشيش، 10 بموقع عقبة نمر) من أراضي بلدة العبيدية.

والواقع بين الإحداثيات حسب الجدول الآتي:

	يسار الشارع	يمين الشارع	
X	173489.96	173502.71	بداية الشارع/ بيت ساحور
Y	123486.58	123459.38	
X	173722.52	173725.96	دار صلاح
Y	123629.78	123579.64	
X	174833.55	174860.70	العبيدية
Y	124764.53	124750.21	
X	176796.41	176907.95	بداية السواحة الشرقية
Y	126225.60	126236.25	

من أراضي بلدات (بيت ساحور، دار صلاح، العبيدية)، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة بيت لحم، ومقر بلدية بيت ساحور، ومقر بلدية العبيدية، ومقر مجلس قروي دار صلاح.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء جزء من شارعين بعرض (20، 12) م وتنظيم شارع بعرض (20) م وإلغاء شارع بعرض (4) م في الحوض رقم (19 المدينة) حي (24 الشقرة) رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2022/10) بتاريخ 2022/11/23م، بموجب القرار رقم (351) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (12، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 34، 35) من الحوض رقم (19 المدينة) حي (24 الشقرة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى مرافق عامة خاصة في القطع ذوات الأرقام (83، 82، 81، 80) من الحوض رقم (28 المدينة) حي (28 الغربية) البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (13) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (83، 82، 81، 80) من الحوض رقم (28 المدينة) حي (28 الغربية) من أراضي مدينة البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية البيرة. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (12)م في الحوض
رقم (15) ظهر الشباك) - المزرعة القبلية/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (15) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (19/1، جزء من 13، 9، 16) من الحوض رقم (15) ظهر الشباك) من أراضي بلدة المزرعة القبلية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية المزرعة القبلية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتنظيم شارع بعرض (12)م وتنظيم درج بعرض (4)م وإلغاء وصلة شارع بعرض (6)م وتوسعة شارع من (10)م إلى (12)م وإنهاؤه بمدور وتغيير صفة الاستعمال من منطقة خضراء إلى سكن (ب) ومن سكن (ب) إلى منطقة خضراء في القطعة رقم (12) من الحوض رقم (13 ردانا) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/2) بتاريخ 2023/02/23م، بموجب القرار رقم (44) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (339، 340، 342، 343، 344، 345، 346، 347، 333، 335، 336، 329) والقطعة رقم (332) المملوكة للبلدية من أصل القطعة رقم (12) من الحوض رقم (13 ردانا) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة استعمال القطعة من سكن (ب) إلى تجاري بأحكام خاصة وتوسعة شارع من (9)م إلى (10)م في القطعة رقم (27) من الحوض رقم (19 المدينة) حي (6 المصايف) رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/2) بتاريخ 2023/02/23م، بموجب القرار رقم (45) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (27) من الحوض رقم (19 المدينة) حي (6 المصايف) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة آثار إلى مكاتب
بأحكام خاصة في القطعة رقم (89) من الحوض رقم (19 المدينة) حي (4 الكرمل)
رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/2) بتاريخ 2023/02/23م، بموجب القرار
رقم (46) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (89) من الحوض
رقم (19 المدينة) حي (4 الكرمل) والمتعلق بالقطع المجاورة ذوات الأرقام (15، 16، 87، 88)
من نفس الحوض من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم
المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية
وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية
رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

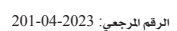
ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط هيكلي لبلدة المطة/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2022/12) بتاريخ 2022/12/29م، بموجب القرار رقم (409) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر مجلس قروي المطة. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى





إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى صناعي لغاية إقامة مصنع باطون وتنظيم شارع بعرض (14)م في القطعة رقم (41) من الحوض رقم (35) - يعبد/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (10) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (41) من الحوض رقم (35) من أراضي بلدة يعبد، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر بلدية يعبد.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مواقف عامة إلى سكن (ج) بأحكام خاصة وتوسعة شارع بعرض (6)م وشارع مشاة بعرض (4)م إلى شارع بعرض (8)م وتعديل شوارع بعرض (3.5)م إلى شوارع مشاة بعرض (3.5)م في الحوض رقم (20058) جنين/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (19) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (26، 27، 28، 29، 38، 47، 64، 65، 68، 70) من الحوض رقم (20058) من أراضي مدينة جنين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر بلدية جنين. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من فـل بأحكام خاصة إلى مرافق سياحية وفـل بأحكام خاصة (2+3) وإلغاء وتنظيم شوارع في القطع ذوات الأرقام (من 1043 إلى 1111) من الحوض رقم (1 قلاع أبو عبيدة) - النويعة/ محافظة أريحا

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (8) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (من 1043 إلى 1111) من الحوض رقم (1 قلاع أبو عبيدة) من أراضي بلدة النويعة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة أريحا، ومقر بلدية النويعة والديوك فوقاً.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (12)م في القطعة رقم (7)
من الحوض رقم (1 بلاطة) والقطع ذوات الأرقام (95، 12، 13/1، 11/1)
من الحوض رقم (2 بلاطة) - نابلس/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (16) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (7) من الحوض رقم (1 بلاطة) والقطع ذوات الأرقام (95، 12، 13/1، 11/1) من الحوض رقم (2 بلاطة) من أراضي مدينة نابلس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر بلدية نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكل تنظيم الاستعمال لمشروع استثماري لغاية الإسكان وتنظيم شوارع واقتطاع مبان عامة وحدائق في الأحواض ذوات الأرقام (31، 32، 35) عصيرة الشمالية/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (21) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (6، 7) من الحوض رقم (31) والقطع ذوات الأرقام (19، 20، 22، 23، 24، 25) من الحوض رقم (32) والقطع ذوات الأرقام (11، 12، 14، 15، 26، 4، 5) من الحوض رقم (35) من أراضي بلدة عصيرة الشمالية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر بلدية عصيرة الشمالية. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع هيكل تفصيلي لتنظيم الاستعمال لمشروع استثماري لغاية الإسكان وتنظيم شوارع واقتطاع مبان عامة وحدائق وتجاري محلي في القطعتين رقم (65، 63 / 64) من الحوض رقم (11) - نصف اجبيل/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (23) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (65، 63 / 64) من الحوض رقم (11) من أراضي بلدة نصف اجبيل، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي نصف اجبيل.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لمشروع استثماري لغاية الإسكان على القطع ذوات الأرقام (56، 58، 59) من الحوض رقم (1) - نصف اجبيل/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2/2023) بتاريخ 2023/02/23م، بموجب القرار رقم (61) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (56، 58، 59) من الحوض رقم (1) من أراضي بلدة نصف اجبيل، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي نصف اجبيل. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (12)م في القطع ذوات الأرقام (42، 43، 54، 55) من الحوض رقم (3) - نصف اجبيل والقطعة رقم (17) من الحوض رقم (4) - اجنسنيا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/2) بتاريخ 2023/02/23م، بموجب القرار رقم (63) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (42، 43، 54، 55) من الحوض رقم (3) من أراضي بلدة نصف اجبيل والقطعة رقم (17) من الحوض رقم (4) من أراضي بلدة اجنسنيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي نصف اجبيل، ومقر مجلس قروي اجنسنيا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء وتنظيم شوارع وتغيير صفة الاستعمال من أراضي دولة ومبانٍ عامة ومنطقة صناعات وحرف إلى معاهد وجامعات في الحوضين رقم (12، 13) نابلس/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/2) بتاريخ 2023/02/23م، بموجب القرار رقم (88) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (23، 49، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57، 58، 59، 60، 61، 62، 63، 64، 65، 66، 67، 68، 69، 70، 71، 72، 73، 74، 75، 76، 77، 78، 79، 80، 81، 82، 83، 84، 85، 86، 87، 88، 89، 90) من الحوض رقم (12) والقطع ذوات الأرقام (29، 30، 31، 32، 34) من الحوض رقم (13) من أراضي مدينة نابلس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر بلدية نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار جزء من الشارعين بعرض (8، 10)م
في الحوضين رقم (15، 16) - خمماس/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/1) بتاريخ 2023/01/25م، بموجب القرار رقم (17) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (36، 37، 38)، (229، 228) من الحوض رقم (16) والقطعتين رقم (21، 26، 27، 28، 34) من الحوض رقم (15) من أراضي بلدة خمماس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة القدس، ومقر مجلس قروي خمماس.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن زراعي إلى صناعات خفيفة وحرفية لغاية إقامة مخرطة وتوسعة شارع من (8) م إلى (12) م وتنظيم شارع بعرض (12) م في القطعة رقم (13) من الحوض رقم (214) خلة ريسان الجنوبي كرزا) دورا/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/2) بتاريخ 2023/02/23م، بموجب القرار رقم (50) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (13) من الحوض رقم (214) خلة ريسان الجنوبي كرزا) من أراضي دورا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة الخليل، ومقر مجلس الخدمات المشترك للتخطيط والتطوير دورا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU